

الصحيح من سيرة النبي الأعظم صلى الله عليه وآله وسلم

[80] أحمل الطعام إلى أبي، وهو مع رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم " بالغار، فاستأذنه عثمان في الهجرة، فأذن له في الهجرة إلى الحبشة (1). ولكن من الواضح: أن عثمان قد هاجر إلى الحبشة قبل قضية الغار بثمان سنين، لأن هجرة الحبشة إنما كانت في السنة خامسة من البعثة. أضف ذلك: أن كون أسماء هي التي كانت تحمل الطعام إلى الغار، لا يصح، فقد تقدم أنه " صلى الله عليه وآله وسلم " لم يقبل أن يأخذ الناقة من أبي بكر إلا بالثمن حتى لا يكون لاحد منة عليه " صلى الله عليه وآله وسلم ". هذا كله عدا عما تقدم من عدم صحة قولهم: إن أسماء كانت تأتيهم بالطعام إلى الغار فإن عليا " عليه السلام " كان هو الذي يحمل الطعام إلى الغار، وليس أسماء بنت أبي بكر. وكون المراد غارا آخر، يحتاج إلى شاهد ودليل، ولم نجد في التاريخ ما يدل على أنه " صلى الله عليه وآله وسلم " قد دخل غارا آخر، ولبث فيه مع أبي بكر مدة. يوم الغار، ويوم الغدير: قال ابن العماد وغيره: (تمادت الشيعة في هذه العصر في غيهم بعمل عاشوراء، وباللطم والعويل، وبنصب القباب، والزينة، وشعار الأعياد يوم الغدير؟ فعمدت غالبية السنة وأحدثوا في مقابلة يوم الغدير، الغار، وجعلوه بعد ثمانية أيام من يوم الغدير، وهو السادس والعشرون من ذي الحجة، وزعموا: أن النبي " صلى الله عليه وآله وسلم "، وأبا بكر اختفيا حينئذ في الغار.

(1) كنز العمال ج 22 ص 208 عن ابن عساكر،

والإصابة ج 4 ص 304. (*)